



## إذا جلس بين شعبها الأربع، ثم جهدها، فقد وجب الغسل

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: ((إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا، فَفَقَدَ وَجِبَ الْغُسْلُ)). وفي لفظ ((وإن لم يُنزل)).

[صحيح] [الرواية الأولى: متفق عليها. الرواية الثانية: رواها مسلم]

إذا جلس الرجل بين أطراف المرأة الأربع، وهي اليدين والرجلان، ثم أدخل ذكره في فرج المرأة؛ فقد وجب عليهما الغسل من الجنابة وإن لم يحصل إنزال مني؛ لأن الإدخال وحده أحد موجبات الغسل.

### معاني الكلمات

إذا جَلَسَ أي الرجل.

شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعُ شعب جمع شعبة، وهو القطعة من الشيء، ويريد بذلك يديها ورجليها، وهو كناية عن الجماع.

ثُمَّ جَهَدَهَا بلغ المشقة وحفزها وكدها، وهو كناية عن الجماع.

وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ أي: لم ينزل منياً.

وَجِبَ الْغُسْلُ لزم وثبت الغسل.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/3533>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

